

بحار الأنوار

- [100] 38 - ضا: روي أن من اتجر بغير علم ولا فقه ارتطم في الربوا ارتطاما (1). 39 - وروي أن من باع أو اشترى فليحفظ خمس خصال وإلا فلا يبيع ولا يشتري: الربا والحلف وكتمان العيب والمدح إذا باع والذم إذا اشترى (2). 40 - وروي ربح المؤمن على أخيه ربوا إلا أن يشتري منه شيئا بأكثر من مائة درهم فيريح فيه قوت يومه، أو يشتري متاعا للتجارة فيريح عليه ربحا خفيفا (3) وإذا كنت في تجارتك وحضرت الصلاة فلا يشغلك عنها متجرك فإن ا وصف قوما ومدحهم فقال: " رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ". وكان هؤلاء القوم يتجرون فإذا حضرت الصلاة تركوا تجارتهم وقاموا إلى صلاتهم، وكانوا أعظم أجرا ممن لا يتجر فيصلون، ومن اتجر فليجتنب الكذب ولو أن رجلا خاط فلان وحشاها قطنا عتيقا لما جاز له حتى يبين عيبه المكتوم وإذا سألك شري ثوب فلا تعطه من عندك فإنها خيانة ولو كان الذي عندك أجود مما عند غيرك (4) واستعمل في تجارتك مكارم الاخلاق والافعال الجميلة للدين والدنيا (5).
- 41 - ضا: إذا اشترت متاعا أو سلعة أو جارية أو دابة فقل: اللهم إني اشتريت ألتمس فيه من رزقك فاجعل لي فيه رزقا، اللهم إني ألتمس فيه فضلك فاجعل لي فيه فضلا، اللهم إني ألتمس فيه من خيرك وبركتك وسعة رزقك فاجعل لي فيه رزقا واسعا وربحا طيبا هنيئا مريئا تقولها ثلاث مرات (6) وإذا أصبت بمال فقل: اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك وفي قبضتك ناصيتي بيدك تحكم فيما تشاء وتفعل ما تريد، اللهم فلك الحمد على حسن قضائك وبلائك، اللهم هو مالك ورزقك وأنا عبدك خولتني حين رزقتني، اللهم فألهمني شكرك فيه، والصبر _____ (1 - 5) فقه الرضا (ع) ص 33. (6) فقه الرضا ص 54.